

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٩٠ لسنة ٢٠٠١

بشأن إنشاء جهاز للحرفيين والصناعات الصغيرة
بمحافظة الجيزة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الإنتاجي :

وعلى قرارى مجلس المحافظين في ١٩٩٩/١١/١١ ، ١٩٩٩/١١/٦ بشأن نقل

جميع الحرفيين والأنشطة المقلقة من داخل المدن إلى أماكن خاصة بهم :

قرار:

(المادة الأولى)

ينشأ جهاز لمدينة الحرفيين والصناعات الصغيرة بمحافظة الجيزة تكون له الشخصية الاعتبارية ويمثله أمام القضاء وفي صلته بالغير محافظ الجيزة رئيس مجلس إدارة المدينة ، ويكون نطاق عمل الجهاز بمدينة الحرفيين والصناعات الصغيرة بالمنطقة من الكليو ٣٦٥ إلى ٣٨٥ بطريق مصر الفيوم بمحافظة الجيزة .

ويختص هذا الجهاز بإدارة وتنظيم مدينة الحرفيين والصناعات الصغيرة بمحافظة الجيزة ، ويكون للجهاز موارده المالية الخاصة توضع في حساب مستقل بأحد البنوك وتعتبر أمواله في حكم الأموال العامة ، مع تخصيص مساحة (١٠٪) من المساحة الكلية لصالح الاتحاد التعاوني الإنتاجي بدون مقابل لتقديم الخدمات الفنية للمدينة وتوفير فرص عمل جديدة للشباب .

(المادة الثانية)

يغوص محافظ الجيزة في :

- ١ - إصدار قرار تشكيل مجلس إدارة الجهاز .
- ٢ - إصدار قرار بالقواعد المنظمة للعمل بالجهاز .
- ٣ - اعتماد ووضع خطط وبرامج العمل بالجهاز .
- ٤ - تحديد نظام العمل وهيكل الجهاز وتكليف أو تعيين العاملين به حسب حاجة العمل .
- ٥ - الموافقة على التجهيزات والأدوات والمعدات والأثاث والسيارات المستلزمات والأجهزة وخطوط وشبكات الاتصال السلكية واللاسلكية اللازمة لعمل الجهاز .
- ٦ - تحديد الموارد المالية الخاصة بالجهاز .

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٢٥ يوليه سنة ٢٠٠١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد